منظمات المجتمع المدني ودورها في مكافحة التطرف في العراق

Civil Society Organizations and their Role in the Struggle against Extremism in Iraq

الكلمة المفتاحية : **دور، منظمات، تحديات، تطرف.**

Keywords: Role, Organizations, Challenges, Extremism

أ.م.د. حازم صباح أحميد

كلية العلوم السياسية – جامعة تكريت

م. عماد وكاع عجيل

كلية العلوم السياسية – جامعة تكريت

Assistant Prof. Dr. Hazim Sabah Ahmed
College of Political Science - Tikrit University
E-mail: dr.hazim72@tu.edu.iq
Lecturer Emad Wagga Ajeel
College of Political Science - Tikrit University
emadwagga83@tu.edu.iq

ملخص البحث

Abstract

يمكننا القول ان لمنظمات المجتمع المدني دوراً كبيراً في مكافحة التطرف والارهاب والعنف، وتأتى أهمية منظمات المجتمع المدني كونها وسيطاً بين الفرد والمجتمع والمواطن والدولة، وهي لا تقوم إلا على أساس المواطنة والديمقراطية والتعايش، وهي بدورها تعزز وترسخ قيم واستحقاقات المواطنة والديمقراطية والتعايش لذلك تتعدد ادوارها ومهامها في مواجهة الإرهاب بتعددها وتنوعها وانتشارها في المجتمع، لذلك من الاهمية اشراك منظمات المجتمع المدني في وضع وتخطيط استراتيجيات وبرامج وخطط لمواجهة الإرهاب في المجالات الفكرية والثقافية والفنية والاجتماعية للتأكيد على علاقة الشراكة بين الحكومة ومنظمات المجتمع المدني، ابتداءً من التخطيط إلى التنفيذ وانتهاءً بالتقييم، مما يتطلب شكلاً جديداً من الإدارة العامة تضمن عملية تطوير السياسات العامة للدولة، وفي صياغة التشريعات، وفي صنع القرار، وتنفيذ استراتيجيات التنمية ومواجهة الإرهاب، وكذلك لرصد وتشخيص مؤشرات الإنذار المبكر في المجتمع، بحكم انتشار مؤسسات المجتمع المدني في كافة انحاء الوطن واحتكاكها اليومي بالمواطنين والاحداث، وقدرتها على رصد التغييرات التي تعطي مؤشرات انذار لتنامي الافكار المتطرفة، ونشر ثقافة التسامح والاستنارة من خلال أنشطتها المتنوعة فإنها تساهم بشكل حقيقي في تحصين المواطنين ضد التطرف والاستجابة لمحاولات تجنيدهم للمنظمات الإرهابية، وكذلك تشجيع برامج وانشطة نشر ثقافة الحوار واحترام الرأي والرأي الآخر، ونبذ ممارسات الاقصاء والتهميش ضد أي مجموعة عرقية أو اجتماعية، ونشر ثقافة إنماء الحس الوطني والوحدة الوطنية لدى المواطن، والعمل كشريك لمؤسسات الدولة على النهوض بمستوى معيشة الفئات المهمشة وسكان الاحياء العشوائية ومساعدتهم في ايجاد المسكن الآدمي والعمل المنتظم وادماجهم في المجتمع وتمكينهم من التعرف على القيم الانسانية الرفيعة من خلال العروض السينمائية والمسرحية في اماكن اقامتهم وفي مراكز الشباب والاندية ليكونوا على صلة بالثقافة الانسانية والقيم الايجابية من

خلال هذه العروض الفنية والندوات الثقافية والاجتماعية، وهذا لا ينفي مسؤولية مؤسسات الدولة في المقام الاول عن توفير الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمواطنين .

المقدمـــــة

Introduction

إن الحديث عن موضوع المجتمع المدني بات من المواضيع المهمة، وأصبح الاهتمام به واضحاً من خلال عقد الندوات والمؤتمرات في العديد من دول العالم، إذ يعد موضوع المجتمع المدني من المواضيع التي أهتم بها علم السياسة بشكل عام لارتباط ذلك بالنظام الديمقراطي، اذ تشكل قيداً رقابياً على مجمل العملية السياسية يمارسها– المجتمع– ومن المصطلحات المتداولة في الخطاب العام، ولفكرة المجتمع المدني أهمية بالغة في بناء بعض المفاهيم، ولعل مفاهيم الديمقراطية والعلمانية وحقوق الإنسان والتنمية في مقدمة المفاهيم التي تعكس ذلك بشكل واضح.

وتأتي أهمية منظمات المجتمع المدني كونها وسيطاً نهضوياً وتعبوياً بين الفرد والمجتمع والمواطن والدولة، وهي لا تقوم إلا على أساس المواطنة والديمقراطية والتعايش، وهي بدورها تعزز وترسخ التعايش لذلك تتعدد ادوارها ومهامها في مواجهة الإرهاب بتعددها وتنوعها وانتشارها في المجتمع، لذلك يجب على صانع القرار اشراك منظمات المجتمع المدني في وضع وتخطيط استراتيجيات وبرامج وخطط لمواجهة الإرهاب في المجالات الفكرية والثقافية والفنية والاجتماعية للتأكيد على علاقة الشراكة بين الحكومة ومنظمات المجتمع المدني، ابتداءً من التخطيط إلى التنفيذ وانتهاءً بالتقييم، مما يتطلب شكلاً جديداً من الإدارة العامة تضمن مشاركة هذه المنظمات في عملية تطوير السياسات العامة للدولة، وفي صياغة التشريعات، وفي صنع القرار، وتنفيذ استراتيجيات التنمية ومواجهة الإرهاب، وكذلك لرصد وتشخيص مؤشرات الإنذار المبكر في المجتمع، بحكم انتشار مؤسسات المجتمع المدني في كافة انحاء الوطن واحتكاكها اليومي بالمواطنين والاحداث، وقدرتها على

رصد التغييرات التي تعطي مؤشرات انذار لتنامي الافكار المتطرفة، ونشر ثقافة التسامح والاستنارة من خلال أنشطتها المتنوعة فإنها تساهم بشكل حقيقي في تحصين المواطنين ضد التطرف والاستجابة لمحاولات تجنيدهم للمنظمات الإرهابية، وكذلك تشجيع برامج وانشطة نشر ثقافة الحوار واحترام الرأي والرأي الآخر، ونبذ ممارسات الاقصاء والتهميش ضد أي مجموعة عرقية أو اجتماعية، نشر ثقافة إنماء الحس الوطني والوحدة الوطنية لدى المواطن، العمل كشريك لمؤسسات الدولة على النهوض بمستوى معيشة الفئات المهمشة وسكان الاحياء العشوائية ومساعدتهم في ايجاد المسكن الآدمى والعمل المنتظم وادماجهم في المجتمع وتمكينهم من التعرف على القيم الانسانية الرفيعة من خلال العروض السينمائية والمسرحية في اماكن اقامتهم وفي مراكز الشباب والاندية ليكونوا على صلة بالثقافة الانسانية والقيم الايجابية من خلال هذه العروض الفنية والندوات الثقافية والاجتماعية، وهذا لا ينفي مسؤولية مؤسسات الدولة في المقام الاول عن توفير الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمواطنين .

أهمية البحث :

Importance of the Research:

تتجلى أهمية الموضوع في كونها تعالج موضوعاً في غاية الأهمية وهو إبراز الدور الايجابي الذي يمكن أن تقوم به منظمات المجتمع المدني إذا أتيحت لها الفرصة والحرية الكاملة، من دون أي عوائق، وإبراز الدور الحقيقي لتلك المنظمات في مكافحة التطرف فضلاً عن دورها في حماية حقوق الإنسان بوصفها من أبرز جوانب الديمقراطية، ثم التعرف على العوائق التي تقف في وجه تلك المؤسسات من أجل أن تمارس دورها في مكافحة التطرف والعنف.

إشكالية الدراسة :

The Problem:

تنطلق إشكالية الدراسة من متغيرين يكمن الأول في المتغير المستقر الذي يتمثل في الدور الكبير الذي يمكن أن تقوم به منظمات المجتمع المدني في مكافحة التطرف والعنف،

في حين يتمثل المتغير التابع في المعوقات التي تواجه الدور الذي يمكن أن تقوم به تلك المنظمات من معوقات سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية، مما افقدها القدرة على القيام بدورها بشكل صحيح.

فرضية البحث :

The Hypothesis:

تنطلق الدراسة من فرضية مفادها تؤدي منظمات المجتمع المدني دورا كبيرا في مواجهة التطرف والعنف من خلال أدوارها الاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي تمارسها في المجتمع .

منهجية الدراسة :

Methodology:

استناداً الى أهمية وإشكالية وفرضية الدراسة من أجل الوصول إلى هدف البحث، ومعالجة الفرضية، فقد اعتمدنا على منهج التحليل النظمي.

هيكلية البحث :

Structure of the Research:

توزعت مفردات البحث على ثلاثة مباحث أساسية، فضلاً عن المقدمة والخاتمة، تناول المبحث الأول تحديد المفاهيم (منظمات المجتمع المدني– التطرف– الإرهاب– العنف)، أما المبحث الثاني فقد تناول التحديات التي تواجه دور منظمات المجتمع المدني، اما المبحث الثالث فقد خصص لمنظمات المجتمع المدني ومكافحة التطرف في العراق.

المبحث الأول

Section One

تحديد المفاهيم

(منظمات المجتمع المدني- التطرف- الإرهاب- العنف)

Conceptualization

(Civil Society Organizations - Extremism - Terrorism – Violence)

إن تحديد معاني الألفاظ والمصطلحات التي نستخدمها في أي بحث أو حوار أمر ضروري ومهم، لاستبعاد الكثير من عوامل الاختلاف ومسبباته الناجمة عادة عن الفهم المتباين لها، وعن اختلاف مضامينها في أذهان المتحاورين[1].

المطلب الاول: تعريف منظمات المجتمع المدني وخصائصها:

First Issue: Definition of Civil Society Organizations and their Characteristics:

شكل موضوع المجتمع المدني والإشكاليات المرتبطة به موضوعاً مهماً للنقاشات بين المفكرين والكتاب لعصور طويلة، كون المجتمع المدني أخذ حيزاً كبيراً في أدبيات الفكر السياسي، بوصفه عاملاً ضرورياً من عوامل استقرار المجتمعات، والانتقال إلى حالة الدولة المدنية، وفي الوقت ذاته العمل على تلبية الاحتياجات العصرية للمواطنين، وعلى جعلهم يشعرون بمقومات شخصيتهم بوصفهم أفراداً لهم حقوق وحريات وعليهم واجبات، اذ يثير مفهوم المجتمع المدني الكثير من النقاش والجدل لتأصيل المفهوم لذلك يجب القول إن تعريف المفاهيم أمر في غاية الأهمية في أي مجال علمي[2].

اولاً: تعريف منظمات المجتمع المدني:

First: Definition of Civil Society Organizations:

على الرغم من الاختلاف بين الباحثين حول تعريف منظمات المجتمع المدني (*Civil Society*) فإن هناك واقعة أساسية وبديهية لا يمكن أن تكون موضوع خلاف، وهي أن المجتمع المدني هو، أولاً وقبل كل شيء، مجتمع المدن[3]. فهناك من يعرف (منظمات

المجتمع المدني) بأنها (جملة المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتي تعمل في ميادينها المختلفة من أجل تلبية الاحتياجات الملحة للمجتمعات المحلية وفي استقلال نسبي عن سلطة الدولة وعن تأثير رأسمالية الشركات في القطاع الخاص، حيث يساهم في صياغة القرارات خارج المؤسسات السياسية)(4). فيما يرى بعضهم انها (عبارة عن مجموعة من الأبنية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والقانونية التي تنتظم في إطارها شبكة معقدة من العلاقات والممارسات بين القوى والتكوينات الاجتماعية في المجتمع، ويحدث ذلك بصورة ديناميكية ومستمرة من خلال مجموعة من المؤسسات التطوعية التي تنشأ وتعمل باستقلالية عن الدولة)[5]. في حين يعرفها أخرون بانها (مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال بين الأسرة والدولة، أي بين مؤسسات القرابة ومؤسسات الدولة التي لامجال للاختيار في عضويتها، هذه التنظيمات التطوعية الحرة تنشأ لتحقيق مصالح أفرادها أو لتقديم خدمات للمواطنين أو لممارسة أنشطة إنسانية متنوعة تلتزم في وجودها ونشاطها بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والمشاركة والإدارة السلمية للتنوع والاختلاف)[6].

وتعرف منظمات المجتمع المدني على نحو إجرائي فيقصد به (المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة في استقلال عن سلطة الدولة لتحقيق أغراض متعددة، منها أغراض سياسية كالمشاركة في صنع القرار على المستوى القومي، ومثال ذلك الأحزاب السياسية، ومنها أغراض نقابية كالدفاع عن المصالح الاقتصادية لأعضاء النقابة، ومنها أغراض مهنية كما هو الحال في النقابات للارتفاع بمستوى المهنة والدفاع عن مصالح أعضائها، ومنها أغراض ثقافية كما في اتحادات الكتاب والجمعيات الثقافية التي تهدف إلى نشر الوعي الثقافي وفقاً لاتجاهات أعضاءها، ومنها أغراض اجتماعية للإسهام في العمل الاجتماعي لتحقيق التنمية)[7].

إذن يمكن تعريف منظمات المجتمع المدني بأنها مجموعة من المنظمات والهيئات والجمعيات والنوادي والروابط التي تعمل بصورة تطوعية والمستقلة نسبياً عن سلطة الحكومة،

والتي يتبنى أعضاؤها أهدافا مشتركة، يتم تحقيقها عن طريق المشاركة الواعية والعمل الجماعي في مجالات مختلفة، اقتصادية وثقافية واجتماعية وإنسانية وغيرها لتحقيق مصالح أعضائها ومصالح المجتمع.

ثانياً: خصائص منظمات المجتمع المدني :

Second: Characteristics of Civil Society Organizations:

تتميز مؤسسات المجتمع المدني بمجموعة من الخصائص يمكن ذكر أبرزها:

1- الاستقلال: ويقصد به ألا تكون المؤسسة خاضعة لغيرها من المنظمات أو الجماعات أو الأفراد أو تابعة لها، بحيث يسهل السيطرة عليها[8]. اذ نلاحظ أن معظم منظمات المجتمع المدني في مجتمعاتنا تخضع للحكومات بدرجة أو بأخرى، في حين ان أي سلطة مدنية لا يمكن ان تنمو وتستمر من دون أن تحتفظ بحد أدنى من الاستقلال[9]. فلابد من ان تكون هناك حدود واضحة لتدخل السلطة في المجتمع، تحترمها الدولة وتلتزم بها[10].

2- الحرية: فلن يكون لمنظمات المجتمع المدني وجود دون تمتع الأفراد بحرية الاختيار والتعبير عن الإرادة، وإن قيام هذه التشكيلات، وحرية انخراط أفراد المجتمع فيها وممارستهم لأنشطتهم ضمن توجيهاتها، يعد من الشروط المهمة التي تهيئ إمكانية قيام منظمات المجتمع المدني[11].

3- التوافق والتراضي العام: اذ يتم تأسيس منظمات المجتمع المدني بالالتزام بالدستور والقانون وما تكفله من حماية لحقوق الأفراد في التعبير والتصويت والمشاركة في مناخ مفتوح لتبادل الآراء[12].

4- التغيير والتنافس بالوسائل السلمية: عندما تسعى منظمات المجتمع المدني للتغيير فإنه لابد أن يظل ملتزماً بالوسائل والقنوات السلمية في ممارسة نشاطها، بدءاً بالتعبير عن الرأي ومروراً بالمطالبة بالتغيير وانتهاءً بالاشتراك الفعلي في عملية التغيير[13].

5- الشعور بالانتماء والمواطنة: يشعر الإنسان بالولاء داخل المجتمع عندما يتمكن من إشباع احتياجاته الأساسية، فالدولة التي تقوم بإشباع حاجات الأفراد، على قدم

المساواة، توفر الولاء والانتماء بينها وبين رعاياها، ويؤدي مثل هذا الانتماء إلى المشاركة والاهتمام بالشؤون العامة[14].

6- التعقيد: يقصد بذلك تعدد المستويات الرأسية والأفقية داخل المؤسسة، بمعنى تعدد هيئاتها التنظيمية من ناحية، ووجود مستويات تراتيبية داخلها، وانتشارها الجغرافي على أوسع نطاق ممكن داخل المجتمع الذي تمارس نشاطها من خلاله، من الناحية الأخرى وكلما ازداد عدد الوحدات الفرعية وتنوعها، ازدادت قدرة المؤسسة التي يكون لها أهداف عديدة تكون أكثر قدرة على تكييف نفسها، حين تفقد أي هدف من أهدافها، بشكل أفضل من المؤسسة التي يكون لها هدف واحد[15].

7- اعتماد الأساليب الديمقراطية: والمقصود بالديمقراطية هنا أن تعتمد منظمات المجتمع المدني على الأساليب الديمقراطية في تنظيم وممارسة عملها، فينبغي إتاحة الفرصة لتعدد الآراء، والتعبير عنها بحرية، واللجوء إلى الانتخابات الحرة في اختيار أعضائها[16].

8- التجانس: ويقصد به عدم وجود صراعات داخل المؤسسة تؤثر في ممارسة نشاطها، وكلما كان مردٌ الانقسامات بين الأجنحة والقيادات داخل المؤسسة إلى أسباب عقائدية تتعلق بنشاط المؤسسة، وكانت طريقة حل الصراع سلمية، كان هذا دليلاً على تطور المؤسسة، وعلى العكس كلما كان مردٌ الانقسامات إلى أسباب شخصية، وكانت طريقة حل الصراع عنيفة، كان هذا دليلاً على تخلف المؤسسة. وتجانس المؤسسة لا يعني تحولها إلى تشكيل صلد لا تباين فيه، وأهمية المجتمع المدني بتناقضاته وتعدديته حيث تكون دينامية الإبداع والخلق والتغيير في المجتمعات، وهذا يعني أن المجتمع المدني لا يتسم بالضرورة بالتجانس، بل قد يكون بمثابة ساحة للتنافس والاختلاف بين القوى والجماعات ذات المصالح المتناقضة والرؤى المختلفة، ومع هذا كلما تزايدت أنماط العلاقات القائمة على أسس التعاون والتنافس على حساب العلاقات القائمة

على أسس الصراع بين قوى المجتمع المدني وفئاته اعُتبر ذلك مؤشراً على حيوية هذا المجتمع بالمعنى الايجابي والعكس صحيح[17].

المطلب الثاني: تعريف التطرف والارهاب والعنف :

Second Issue: Definition of Extremism, Terrorism and Violence:

أولاً: تعريف التطرف: التطرُّف *Extremism* ظاهرة تكاد تشغل الناس في مجتمعاتنا وفي مجتمعات أخرى، بما فيها مجتمعات متقدّمة، لأنها أصبحت لا تهدّد السلم المجتمعي والحياة العامة والعلاقات بين الناس فحسب، بل السلم والأمن الدوليين، خصوصًا إذا ما تحوّلت من الفكر والتنظير إلى الفعل والتنفيذ، فما بالك إذا استخدم الدين ذريعة للتطرّف، لا سيّما من خلال التكفير *Expiation* للآخر، وذلك بتأثيمه ومن ثم تحريمه، إذا ما استخدم العنف أو الإرهاب وسيلة لفرض ذلك خارج نطاق القانون والقضاء، وإذا كان التطرُّف يمثِّل نموذجًا قائمًا على مرِّ العصور والأزمان، فإن نقيضه الاعتدال والوسطية والمشترك الإنساني بين الشعوب والأمم والأديان واللغات والسلالات المتنوّعة، لأن الاجتماع الإنساني من طبيعة البشر؛ حيث التنوُّع والتعدُّدية والاختلاف صفة لصيقة بالإنسان، وهذه كلها ينبغي الإقرار بها والتعامل معها كحقوق إنسانية توصلت إليها البشرية بعد عناء، وهي النقيض لفكر التطرُّف والتكفير[18].

التطرُّف يعني فيما يعنيه ادّعاء الأفضليات، (فالأنا (أفضل من (الأنت)، و (النحن) (أفضل من (الأنتم)، وديني أفضل من الأديان الأخرى، وقومي فوق الأمم والقوميات الأخرى لدرجة الزعم بامتلاك الحقيقة .وتلك هي البذرة الأولى للتعصب والتطرُّف والعنف والإرهاب[19]. والتطرُّف يمكن أن يكون دينيًّا أو طائفيًّا أو قوميًّا أو لغويًّا أو اجتماعيًّا أو ثقافيًّا أو سياسيًّا، والتطرُّف الديني يمكن أن يكون إسلاميًّا أو مسيحيًّا أو يهوديًّا أو هندوسيًّا أو غيره، كما يمكن للتطرف أن يكون علمانيًّا، حداثيًّا، مثلما يكون محافظًا وسلفيًّا، فلا فرق في ذلك سوى بالمبرّرات التي يتعكّز عليها لإلغاء الآخر، باعتباره مخالفًا للدين أو خارجًا عليه أو منحرفًا عن العقيدة السياسية أو غير ذلك.

ثانياً: الإرهاب: تُعد ظاهرة الإرهاب من أخطر الظواهر التي تواجه المجتمع الدولي اليوم، وتتضح خطورة الظاهرة في عدد ضحايا الإرهاب وفي الخسائر المادية الناجمة عنه، وليس هناك مصطلح احاطه الغموض واثار الجدل الواسع مثلما اثاره مصطلح الإرهاب، فكل من حاول التصدي لهذا المفهوم كان يواجه العديد من التعريفات والمدلولات المتباينة، وذلك يرجع الى ان الإرهاب ليس ظاهرة جديدة، فضلاً عن ان هؤلاء الكتاب في تعريفهم للإرهاب كانوا ينطلقون من اعتبارات ايدلوجية مختلفة تابعة لأنظمة سياسية يعيشون في كنفها، فضلاً عن القيم والاعتبارات التي يدافعون عنها.

ويمكن تعريف الإرهاب بأنه: (كل فعل من أفعال العنف أو التهديد أيًّا كانت بواعثه أو أغراضه، يقع تنفيذًا لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس، أو ترويعهم بإيذائهم، أو تعريض حياتهم أو أمنهم للخطر، أو إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق أو الأملاك العامة أو الخاصة، أو اختلاسها أو الاستيلاء عليها، أو تعريض أحد الموارد الوطنية للخطر)[20]. ويعرف عصام رمضان المتخصص في القانون الدولي الإرهاب بأنه: (استخدام أو تهديد باستخدام العنف ضد أفراد، ويعرض للخطر أرواحًا بشرية بريئة، أو تهديد الحريات الأساسية للأفراد لأغراض سياسية بهدف التأثير على موقف أو سلوك مجموعة مستهدفة بغض النظر عن الضحايا المباشرين)[21]. ويذهب الباحث والمفكر الأمريكي نعومي تشومسكي إلى تحديد مضمون الإرهاب، الذي يعني حسب (وجهة نظره): (كل محاولة لإخضاع أو قسر السكان المدنيين أو حكومة ما عن طريق الاغتيال والخطف أو أعمال العنف، بهدف تحقيق أهداف سياسية، سواء كان الإرهاب فرديًّا أو تقوم به مجموعات أو تمارسه دولة، وهو الإرهاب الأكثر خطورة)[22].

ثالثاً: العنف: يعرف العنف: بأنه سلوك إيذائي قوامه إنكار الاخرين كقيمة مماثلة للأنا أو للنحن، كقيمة تستحق الحياة والاحترام، ومرتكزه على استبعاد الاخر، إما باحط من قيمته أو تحويله إلى تابع أو بنفيه خارج الساحة أو بتصفيته معنوياً أو جسدياً[23]. ويعرف كذلك العنف: بأنه سلوك أو فعل يتسم بالعدوانية يصدر عن طرف قد يكون فرداً أو جماعة أو طبقة

اجتماعية أو دولة بهدف استغلال طرف اخر في إطار علاقة قوة غير متكافئة اقتصادية أو اجتماعية أو سياسية بهدف إحداث أضرار مادية أو معنوية أو نفسية لفرد أو جماعة أو طبقة اجتماعية أو دولة، فضلاً عن عدم الاعتراف بالاخر ويصاحبه الإيذاء باليد أو باللسان، وهو يتضمن ثلاثة عناصر (الكراهية والتهميش وحذف الاخر)[24].

اذن يمكن القول ان العنف سلوك غير سوي نظراً للقوة المستخدمة فيه والتي تنشر المخاوف والاضرار التي تترك أثراً مؤلماً على الافراد في النواحي الاجتماعية والنفسية والاقتصادية التي يصعب علاجها في وقت قصير ومن ثم فإنه يدمر أمن الأفراد وأمان المجتمع.

ويفرز البحث في موضوع التطرُّف والإرهاب والعنف طائفة من المعاني والدلالات أهمها[25]:

1- التطرف ظاهرة راهنة وإن كانت تعود إلى الماضي، لكن خطورتها أصبحت شديدة في ظل العولمة، ولها تجاذبات داخلية وخارجية، عربية وإقليمية ودولية؛ لأن التطرُّف أصبح كونيًّا، وهو موجود في مجتمعات متعدّدة، ولا ينحصر في دين أو دولة أو أمّة أو شعب أو لغة أو ثقافة أو هويّة أو منطقة جغرافية أو غير ذلك، وإن اختلفت الأسباب باختلاف الظروف والأوضاع، لكنه لا يقبل الآخر ولا يعترف بالتنوع، ويسعى إلى فرض الرأي بالقوة والعنف والتسيُّد.

2- تثير مظاهر التطرُّف ومخرجاتها التباسًا نظريًّا وعمليًّا، بعضها يعود إلى القوى الدولية الكبرى، والآخر إلى قوى التطرُّف المحلية، التي تستند إلى تفسيرات وتأويلات تنسبها إلى الإسلام، لا سيّما بالعلاقة مع الآخر بما يمكن تصنيفه بالإسلامفوبيا أي استخدام التعاليم الإسلامية ضدّ الإسلام في حين يستخدم الغرب الإسلامفوبيا (الإرهاب من الإسلام) في محاولة لتعميم وربط بعض الأعمال الإرهابية والمتطرفة بالإسلام والمسلمين وهم الأكثر ضرراً منها.

3- لم تعد الظاهرة تقتصر على جماعات محدودة، بل إن تهديدها وصل إلى أساسات الدولة والهويّة، وخصوصًا في مجتمعاتنا التي غالبًا ما تلجأ إلى العنف في حل الخلافات، الأمر

الذي يحتاج إلى حوار فكري وثقافي ومعرفي، ليس بين الشرق والغرب، وبين الشمال والجنوب فحسب، بل بين أتباع الديانات والثقافات المختلفة، داخل كل بلد وعلى مستوى إقليمي لتحديد ضوابط وأسس توافقية لمواجهة هذه الظاهرة، التي لا يمكن القضاء عليها أو محاصرتها إلا بنقيضها، ونعني بذلك أفكار التسامح واللاّعنف وقيم العدل والمساواة والتآخي بين الأمم والشعوب، واحترام الهويّات الفرعية، وتلبية حقوقها.

4- ربط موضوع مجابهة التطرُّف ومحاربة الإرهاب بمباديء المواطنة والمساواة، وهما ركنان أساسيان من أركان الدولة العصرية، دولة الحق والقانون والتي تستند إلى قواعد العدل والشراكة والمشاركة؛ إذْ لا يمكن القضاء على التطرُّف والإرهاب بوسائل عسكرية أو أمنية فقط، بل لا بدّ من البحث في جذورهما السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والدينية والتربوية والقانونية والنفسية وغيرها، ومعالجتها بما ينسجم مع جوهر وقيم حقوق الإنسان ومراعاة الخصوصيات الثقافية على المستوى الداخلي.

المبحث الثاني

Section Two

التحديات التي تواجه دور منظمات المجتمع المدني

Challenges Encountering the Role of Civil Society Organizations

على الرغم من التقدم الملحوظ في دور ونشاط منظمات المجتمع المدني، وعلى الرغم من وجود بعض الاختلافات من حيث طبيعة مؤسسات المجتمع المدني، ومدى فاعليتها وقدرتها على التأثير، إلا أن منظمات المجتمع المدني تتسم بالضعف والهشاشة ومحدودية التأثير، ويمكن فهم ذلك في ضوء عدد من المعوقات التي تواجه دور منظمات المجتمع المدني، ويمكن تقسيم هذا المبحث على مطلبين:

المطلب الأول: معوقات ذاتية (داخلية).

المطلب الثاني: معوقات موضوعية (خارجية).

المطلب الأول: المعوقات الذاتية (الداخلية) :

First Issue: Internal / Endogenous Impediments :

هناك مجموعة من المعوقات الذاتية التي تقف في وجه دور منظمات المجتمع المدني، وهذه المعوقات تتعلق بمؤسسات المجتمع المدني ذاتها، ومن هذه المعوقات:

أولاً: غياب أو ضعف التماسك الداخلي لمنظمات المجتمع المدني، ان من المؤكد أن بعض منظمات المجتمع المدني تعاني من ضعف التماسك الداخلي، نتيجة لكثرة الانشقاقات والانقسامات داخلها، وعادة ما تأتي الانقسامات والانشقاقات بسبب الصراعات الجيلية داخل تلك المؤسسات، أو نتيجة للتنازع على قيادة المؤسسة أو مناصب رئيسة فيها، أو بسبب الخلافات والانقسامات في الرؤى والتوجهات بخصوص بعض القضايا الداخلية أو الخارجية، ولاشك في أن الانقسامات الداخلية تضعف فاعلية المؤسسة وتقلص من مصداقيتها لدى الرأي العام، وتحد من قدرتها على التنسيق فيما بينها، فالمؤسسة التي لا

تستطيع الحفاظ على وحدتها الداخلية لن يكون بمقدورها التنسيق مع المؤسسات الأخرى بشأن أي عمل مشترك[26].

ثانياً: تمويل منظمات المجتمع المدني، تعد قضية تمويل منظمات المجتمع المدني من أهم القضايا الذاتية، ذات الصلة بأهداف ودور وأنشطة منظمات المجتمع المدني، لذلك أثيرت على مدى السنوات الأخيرة قضية التمويل الأجنبي لبعض منظمات المجتمع المدني، وبخاصة تلك العاملة في مجال حقوق الإنسان والبحث العلمي[27]. فمشكلة التمويل هي مشكلة بالغة الأهمية بالنسبة لمنظمات المجتمع المدني، إذ أنها لا تضعها في موقف صعب في مواجهة الأنظمة الحاكمة فقط، ولكنها تجعل من العسير عليها كذلك أن تقوم بدورها بشكل صحيح، لأنها سوف تفقد استقلاليتها وتصبح تابعة للجهة الممولة[28]. لذا تبقى قضية تمويل منظمات المجتمع المدني، إحدى ابرز الإشكالات والعقبات المرتبطة بنمو مؤسسات المجتمع المدني وتطورها، وخاصة إن الدولة في العديد من الحالات تستخدم سلاح التمويل لفرض سيطرتها على منظمات المجتمع المدني التي تتلقى هذا التمويل، مما يفقدها استقلاليتها، ويجعلها في العديد من الحالات مجرد امتدادات لأجهزة الدولة[29]. إذ إن العديد ممن أسسوا وأنشأوا جمعيات ومنظمات مجتمع مدني، أصبحوا يتربحون من التمويل الخارجي على حساب الخدمة الحقيقية للمجتمع، ومن ثم أصبحت هذه الجمعيات فرصة لإثراء البعض وتكوين الثروات على حساب مؤسسات المجتمع المدني[30].

ثالثاً: العمل الفردي وغياب روح الفريق داخل منظمات المجتمع المدني، إن العمل الاجتماعي هو عبارة عن جمع للطاقات العاملة الفردية والجماعية التي يجب أن تعتمد على النظرة الوظيفية المهنية في المؤسسة أو المؤسسات، أي أن تكون جميع القيادات والهيئات في خدمة الفكرة أو المشروع، وليس في خدمة الشخص أو الفرد، إلا أن منظمات المجتمع المدني أغلبيتها لم تتعود حتى ألان على العمل بروح الفريق، ولا يزال الاعتماد على الفرد هي السمة الغالبة، فمؤسسات المجتمع المدني يجب أن تقدم تضحيات، وخصوصاً من قياداتها على حساب الذات ولصالح العمل المشترك، إنها عملية مؤلمة لها علاقة بالسلطة ويجب أن

يكون عنوانها العطاء وليس فقط الأخذ، أي عملية باتجاهين وليس باتجاه واحد، ونظراً لبروز الذاتية الموجودة أساساً داخل كل مؤسسة تبرز أيضاً في التعاطي مع الآخرين، وإن هذه العقلية السائدة في مجتمعنا تنعكس على أي تعاون أو تنسيق بين بنى مؤسسات المجتمع المدني وحتى داخل المؤسسة الواحدة[31].

رابعاً: عدم استعداد كل مؤسسة للاعتراف بالمؤسسات الأخرى، فنلاحظ قلة التعاون بين منظمات المجتمع المدني، وقدرتها على تأسيس وتكوين تحالفات وشبكات للتنسيق بين مختلف مؤسسات المجتمع المدني، واكتساب تأييد المنظمات الأخرى، وإقامة صلات وروابط بالمؤسسات القوية في الخارج[32].

خامساً: غياب الشفافية والممارسة الديمقراطية داخل منظمات المجتمع المدني، وهو ما يضر بسمعتها ويفقدها المصداقية لدى الناس، ومن ثم القدرة على إحداث إصلاح أو تغيير في المجتمع، كما أن غياب آليات البناء المؤسسي والاعتماد على العمل العشوائي والفردي في كثير من الأحيان، سببه نقص الخبرة في إدارة المؤسسات، ويتصل بها أيضاً عدم وضوح الأهداف لدى بعض هذه المؤسسات، ومجالات عملها، مما يجعلها في حالة تخبط، وربما الفشل[33].

فضلاً عما سبق ذكره، هناك معوقات أخرى يمكن التطرق إليها بشكل عام وهي: تأسيس العديد من مؤسسات المجتمع المدني على أسس حزبية، وهي على الرغم من أنها لا تشير إلى ذلك في نظامها الداخلي، إلا أنها تمارس ذلك من الناحية العملية والفعلية، وكذلك انتشار الفساد الإداري والمالي في أوساط الكثير من تلك المؤسسات، خاصة تلك التي تعتمد على التمويل الخارجي، من دول أو منظمات دولية أو تابعة للأمم المتحدة، فضلاً عن ضعف دورها الرقابي، ويبدو أن أكثرية نشاطات وفعاليات منظمات المجتمع المدني كانت في مجال المؤتمرات والندوات والورش التعليمية، دون أن تترجم على أرض الواقع على شكل مشاريع منجزة تؤثر على المواطن مباشرة، كذلك تنقصها المبادرة أو ضعفها على المستوى الفكري[34]. وتشير (هويدا عدلي)إلى أن منظمات المجتمع المدني تعاني من مشاكل عديدة

تعوقها عن القيام بالدور المأمول منها، وأن وجود العديد من مؤسسات المجتمع المدني_ وبسبب تعدد الممولين والجهات المانحة_ أصبحت أكثر بيروقراطية من الدولة ذاتها، وأكثر تمسكاً بالفلسفة الإدارية التقليدية من الأجهزة الحكومية، وتحولت إلى مجرد مقاول من الباطن سواء للحكومات أو للجهات المانحة، وهذا يجعلها بعيدة عن التفكير لتغيير الواقع، أو الضغط لتغيير السياسات الحكومية، وتضيف إلى ذلك أن مؤسسات المجتمع المدني لا تستطيع بناء القواعد الديمقراطية حتى داخل أطرها، اذ تعاني من الصراعات الداخلية التي تهدد بانقسامه، ولا توجد إدارة ديمقراطية لهذا الصراع[35]. فضلاً عن جمود القيادات التي تسيطر على تلك المؤسسات، إذ يوجد جمود لهذه القيادات، ويوجد في العديد من مؤسسات المجتمع المدني (قائد تاريخي)، يسيطر على مقاليد الأمور كلها، يعين أقاربه وأصدقاءه، أسوة بما هو جار في السلطات الرسمية، حيث أوضحت الدراسات بأنه على الرغم من سيادة الأسلوب الانتخابي في مؤسسات المجتمع المدني، إلا أن المؤشرات الأخرى مثل مؤشر دوران (تداول) السلطة، قد أظهرت ضعف الممارسة الديمقراطية داخل منظمات المجتمع المدني، وأن كثيراً من الإجراءات تتم بطريقة شكلية مما يؤدي إلى احتكار الأقلية لصنع القرار، إلى جانب استمرار سيطرة نخب القيادات لسنوات طويلة، وعدم إتاحة الفرصة للقيادات الشابة، وقد أدى ذلك إلى وجود ما يسمى بظاهرة (شخصنة مؤسسات المجتمع المدني)[36].

المطلب الثاني: المعوقات الموضوعية (الخارجية) :

Second Issue: External / Objective Impediments :

تواجه منظمات المجتمع المدني مجموعة من المعوقات الموضوعية والتي تحد من دورها في تعزيز الديمقراطية ومن هذه المعوقات:

أولاً: تأثير التكوينات الاجتماعية في مؤسسات المجتمع المدني، إذ من الملاحظ أن منظمات المجتمع المدني تتأثر بدرجات متفاوتة وأشكال مختلفة بالتكوينات التقليدية (العشائرية، والقبلية، والطائفية)، وعلى الرغم من أن مؤسسات المجتمع ترتبط بالأساس بالتكوينات الاجتماعية، التي تقوم على أسس إنجازية حديثة، كالتعليم والمهنية

والدخل...إلخ، إلا أن الواقع الاجتماعي في العديد من الدول العربية، قد انعكس على بنية مؤسسات المجتمع المدني نفسها[37].

فتأثير التكوينات التقليدية تعيق ولادة وتفعيل منظمات المجتمع المدني، الذي يتقدم كحل معقول في مواجهة عنف الطائفية والعرقية والمذهبية[38]. لذا فإننا لا نجد غرابة عندما نرى أن بعض التنظيمات المدنية والمجتمعات السياسية، تتجه في لحظات معينة إلى إحياء الانتماءات التقليدية، وبخاصة خلال فترة الانتخابات البرلمانية[39].

ثانياً: غياب أو ضعف دولة القانون والمؤسسات، إن النخبة الحاكمة ما زالت تملك وتسيطر على كل شيء، حتى وإن كانت هناك مؤسسات مجتمع مدني وأحزاب سياسية مؤسسات دستورية، فكل ذلك يظل خاضعاً بشكل كبير لرغبة النخبة الحاكمة، ففي ظل هذا الوضع وغياب أو ضعف دولة القانون والمؤسسات وغياب الديمقراطية، لا يمكن بناء مؤسسات مجتمع مدني حقيقية، فعلى الرغم من أن الدولة تبدو فيها قوية، وذلك بحكم احتكار سلطة التشريع والتنفيذ وإصدار القرارات واتخاذ الإجراءات الأمنية المحكمة، إلا أن قدرتها على تنفيذ القرارات محدودة، باستثناء المجال الأمني الذي لا يمكن للنخبة المسيطرة على جهاز الدولة أن تتهاون فيه، ومن ثم فهي دولة ضعيفة في مجال الانجاز الاقتصادي والاجتماعي والسياسي بالمعنى الايجابي[40].

ثالثاً: ضعف الثقافة السياسية لا يمكن لمنظمات المجتمع المدني بوصفها أبرز أدوات العمل السياسي أن تعمل من دون إطار ثقافي يساعد في ترسيخ قيم ومبادئ الممارسة الديمقراطية، غير أن تعميق الثقافة السياسية التي تقوم على إقرار تداول السلطة بين القوى السياسية واعتماد التعددية السياسية والاحتكام إلى مبدأ الأغلبية والأقلية والإيمان بحرية الصحافة يتطلب إرساء قواعد جديدة في مجتمعات الدول العربية[41].

من غير الممكن إقامة أبنية سياسية خارج الإطار الثقافي السائد مجتمعياً، ومن هذه الزاوية يكون التمييز بين ثقافة المشاركة أو المساهمة، وثقافة التبعية أو الخضوع، فمعيار التفرقة بين هذين النمطين من الثقافة السياسية ينهض بدلالة النظرة إلى المواطنين، ومن ثم دورهم في

إطار البيئة السياسية، ولهذا تغدو المشاركة السياسية قرينة نمط ثقافة المساهمة أو تعبيراً عنها، وفي ظله وحده ينفتح الباب أمام منظمات المجتمع المدني لتحقيق هذه المشاركة[42]. وهكذا تبقى العقبة الرئيسة التي تعترض قوى ومنظمات المجتمع المدني، هي شيوع ثقافة الخضوع والتبعية والتي تتميز بالمرتبة المتدنية للمواطنين، كونهم تابعين وبعيدين عن القدرة على المشاركة في صنع واتخاذ القرارات السياسية، فالحاكم ينفرد باتخاذ القرارات، ويتبنى ويعتمد على ممارسات سلطوية تسهل عليه عملية احتكار القرار السياسي بمعزل عن المؤسسات، مما يجعل المشاركة السياسية خاصة لذوي الخطوة والمقربين من أعضاء النخبة الحاكمة وبعض العملاء والوكلاء والمنتفعين، فالعلاقات السياسية ترتكز على قاعدة القائد/الأتباع[43].

رابعاً: المباعدة بين النص الدستوري والواقع العملي، تبرز القيود في القوانين والتشريعات أحد المعوقات التي تحد من حركة المؤسسات وإمكانية حصولها على التمويل المناسب، وكذلك تحد من إمكانية إسهامها المباشر في عملية الإصلاح السياسي[44]. فعلى الرغم من وجود الدستور وفيه العديد من النصوص تتحدث عن الحقوق الأساسية للمواطنين، كحق الاعتقاد وحرية الرأي والحق في تكوين الجمعيات أو المؤسسات وغيرها، لكن مع وجود هذه النصوص، فإن المواطن يعيش تحت وطأة القهر، ولا يطمئن إلى وجود نفسه، فضلاً عن حقوقه وحرياته[45].

إن الإعلان الرسمي عن التزام السلطة بالقانون أو الدستور يبقى مقتصراً على مستوى التأكيد المبدئي، أمام المجتمع المدني، ولإقناعه باحترام حقوق الإنسان، وعلى صعيد الواقع هناك أساليب افراغ النصوص من مضامينها عند التعامل الفعلي مع المواطنين، فالسمة العامة لوضعية القوانين في البلدان العربية جميعها هي المباعدة بين النصوص الدستورية والواقع العملي، أن صياغة نصوص القانون بما يجعلها قابلة لنوع من التطبيق المكيف مع الأوضاع المتغيرة، وذلك عن طريق احتفاظ المشرع بهامش للحركة يسمح بالمناورات والالتفاف على النصوص عند الحاجة[46]. بمعنى أخر فإن الممارسة العملية هي المقياس في الحكم على أي

نظام، ليست ذات علاقة بما تطرحه الدساتير وما يعلنه الإعلان الرسمي، وذلك لأن الممارسات في البلدان العربية جميعها تقوم على ممارسة أقصى العنف بحق المواطنين، وبلا ضوابط قانونية، ومن دون أي اعتبار لحياة الإنسان وحقوقه وحرياته، ومن دون أي التزام بالأعراف أو القواعد الدينية[47].

إذن القيود القانونية والتشريعية المفروضة من قبل الحكومة، والتي تأخذ أشكالاً متعددة (كالقيود على تشكيل الجمعيات والمؤسسات أو على التنظيم والحركة والتمويل وغيرها)، تشكل عوائق أمام دور ونشاط مؤسسات المجتمع المدني في تعزيز الديمقراطية.

المبحث الثالث

Third Section

منظمات المجتمع المدني ومكافحة التطرف في العراق

Civil Society Organizations and Struggle against Extremism in Iraq

تعد منظمات المجتمع المدني من أهم قنوات المشاركة الشعبية، اذ أنها لا تمارس نشاطاً سياسياً مباشراً، وإنها لا تسعى للوصول إلى السلطة، وأعضاؤها أكثر قطاعات المجتمع استعداداً للانخراط في الأنشطة الديمقراطية.

وإن الدور المهم لمنظمات المجتمع المدني في تعزيز التطور الديمقراطي ومكافحة التطرف وتوفير الشروط الضرورية لتعميق الممارسة الديمقراطية، وتأكيد قيمها الأساسية، ينبع من طبيعة مؤسسات المجتمع المدني وما تقوم به من دور ووظائف في المجتمع لتصبح بذلك مرتكز البنية التحتية للديمقراطية، بوصفها نظاماً وأسلوباً لتسيير المجتمع، وكذلك مدارس للتنشئة السياسية والديمقراطية والتدريب عليها[48].

المطلب الأول: آليات ووسائل وادوات منظمات المجتمع المدني في مكافحة التطرف :

First Issue: Procedures, Instruments and Tools of Civil Society Organizations in the Struggle against Extremism:

هنالك مجموعة من الآليات والوسائل والادوات التي يمكن لمنظمات المجتمع المدني أن تستخدمها من أجل مكافحة التطرف ونشر ثقافة الديمقراطية داخل المجتمع وبناء مجتمع أكثر ديمقراطية.

اولاً: القضايا التي تهتم بها منظمات المجتمع المدني:

First: Issues of Concern to Civil Society Organizations:

ومن هذه القضايا:

أولاً: الدفاع عن حقوق الإنسان[*]:

أصبحت قضية حقوق الإنسان من أبرز القضايا التي تلقي اهتماماً متزايداً من قبل الدول، والحكومات، والمنظمات الحكومية، وغير الحكومية[49]، في وقتنا الحاضر، بوصف الإنسان هدفاً وغايةً في الوقت نفسه، فقد كثرت الدعوات إلى صيانة هذه الحقوق واحترامها وحمايتها من التعسف والاضطهاد، خاصة من قبل الحكومات غير الديمقراطية التي تنتهك فيها حقوق الإنسان، وخاصة دول الجنوب. ويمكن لمنظمات المجتمع المدني وخاصة المؤسسات الخاصة بحقوق الإنسان أن تساعد على تعزيز حقوق الإنسان ومن هذه الحقوق، حق التعبير عن الرأي، وحق التجمع والتنظيم وتأسيس الجمعيات والمؤسسات أو الانضمام إليها، والحق في معاملة متساوية أمام القانون، والحق في التصويت والمشاركة في الانتخابات والحوار والنقاش العام حول القضايا المختلفة...الخ، اذ يمكن لمنظمات المجتمع المدني أن تساعد في تعزيز حقوق الإنسان، ومن ثم تعزيز الديمقراطية، وذلك من خلال مجموعة من الخطوات:

1- الرقابة والرصد لأوضاع انتهاكات حقوق الإنسان.
2- تعزيز ثقافة حقوق الإنسان[50].
3- تقديم المساعدة القانونية للمنتهكة حقوقهم، سواء بإسداء المشورة القانونية، أو بتنظيم قيام المحامين المتطوعين للدفاع عن ضحايا هذه الانتهاكات.
4- تنمية وعي المواطنين بالحقوق القانونية والسياسية والمدنية[51].

وعن علاقة منظمات المجتمع المدني بحقوق الإنسان فقد جاء في المادة (23) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[*]((حق كل شخص أن ينشئ وينظم إلى نقابات حمايةً لمصلحته))[52].

إذن يمكن القول إن منظمات المجتمع المدني تعمل على مكافحة التطرف ونبذ العنف من خلال الدفاع عن حقوق الإنسان، فهي تُعَدُّ بمثابة الملجأ أو الحصن الذي يلجأ إليها الأفراد والجماعات وكافة المنتمين للمهن والتخصصات المختلفة، الذين ينتمون إليها

لمواجهة الأجهزة الحكومية، وذلك لما تتمتع به هذه المؤسسات من قوة مادية ومعنوية، يمكنها من الوقوف بوجه تسلط الدولة.

ثانياً: التعددية السياسية :

تعتمد التعددية على الفكرة القائلة بأن لا أحد يملك الحقيقة كلها، وفي ضوء هذه الفكرة فإنه ليس من حق أحد مصادرة آراء وأفكار الآخرين حتى وإن كانت غير صحيحة من وجهة نظر ما[53].

إن التعددية تعني التعامل والحوار الديمقراطي مع القوى والمكونات المتعددة داخل المجتمع الواحد سياسياً واجتماعياً وثقافياً، وبما يتطلبه هذا التعامل من الإقرار والاعتراف والقبول بوجود الأخر، والاتفاق على مجموعة من الأهداف السامية وفق أسس ومبادئ سلمية، فالانفراد بالرأي الأوحد وإلغاء الآخرين وإنكارهم يؤدي إلى الجمود والانغلاق وعدم الاستقرار بكافة أنواعه، سواء بالنسبة إلى الدولة، أو المجتمع، فالقبول بالتعددية هو أمر طبيعي طالما كان هناك مكونات وجماعات لها أفكارها المختلفة، وتصب في مصلحة البلاد دون أن تلغي أي مكون أخر، عندها تتفق التعددية مع متطلبات المجتمع بتوفير الخيارات المتعددة أمامه لتحقيق عملية الاختيار الحر، وهذا يساعد على زيادة التغيير المنشود ونشاط الفاعلية السياسية. إن المجتمع المدني يقوم أساساً على فكرة التعددية ويساهم في التعبير والإبداع، وعليه فإن بناء فضاء سياسي يعتمد على التعددية والتنوع، وبناء منظمات المجتمع المدني بمختلف أشكالها ومستوياتها التي تعمل على تدريب المجتمع على احترام التعددية والقبول بالتنوع والاختلاف واحترام الآخرين، ونشر الثقافة الديمقراطية وفق أسس صحيحة[54].

إن اعتماد الحوار والاعتراف بحقوق الاخرين من خلال التفاهم مع الاخر ووضع اسس للحوار البناء بين القوى السياسية والاجتماعية من خلال الابتعاد عن سياسة الاقصاء ونبذ الاخر وخاصة في الدول متعددة المكونات فاستبعاد الآخرين سمة من سمات النظم الشمولية، وهذا يعني استبعاد قيام تعددية سياسية ومؤسسات مجتمع مدني وفق مجموعة من

القواعد والأسس المقبولة للعمل الجماعي والتنافس على السلطة، فمؤسسات المجتمع المدني لها دوراً كبيراً في إحداث تعددية سياسية داخل المجتمع، ومن الجدير بالذكر، انه كلما زاد التنوع والاختلاف في المجتمع كلما احتاج هذا المجتمع إلى عدد كبير من المنظمات والمؤسسات والجمعيات للتعبير عن هذا التنوع وتنظيمه والتوفيق بين أطرافه[55].

رابعاً: تحقيق النظام والانضباط في المجتمع :

منظمات المجتمع المدني أداة لغرض الحد من احتكار الدولة للسلطة والقرار وقوة القمع وضبط سلوك الأفراد والجماعات تجاه بعضهم البعض، وقيامها بممارسة دور الحياد النزيه إزاء مختلف القوى الاجتماعية، ويكفي في هذا الصدد الإشارة إلى أن كل منظمة أو مؤسسة تضع مجموعة من القواعد بخصوص الحقوق والواجبات التي تترتب على الفرد نتيجة لانضمامه إلى عضويتها، ويُعَدُّ التزام الأعضاء بهذه القواعد شرطاً لقبولهم داخل المؤسسة واستمرارهم فيها[56].

فهذا الدور يعكس قدرة منظمات المجتمع المدني في عملية بناء المجتمع، أو إعادة بنائه من جديد من خلال غرسها لمجموعة من القيم والمبادئ في نفوس الأفراد من أعضاء جمعياته ومؤسساته، وعلى رأسها قيم الولاء والانتماء والاهتمام والتحمس للشؤون العامة للمجتمع ككل بما يتجاوز الاهتمامات الخاصة، والمصالح الشخصية الضيقة، فانضمام الفرد إلى عضوية مؤسسة معينة يؤثر في حالته النفسية ويشجعه ذلك على المشاركة مع الآخرين داخلها، والاستعداد للتضحية وإنكار الذات في سبيل الجماعة، وتلك شروط نفسية مطلوبة لصحة المجتمع ككل، فضلاً عن ذلك فإن مشاركة الفرد داخل المنظمة في ممارسة حقوقه، كالدخول في حوار مع الأعضاء الآخرين، والتنافس على القيادة بالترشيح والتصويت في الانتخابات التي تجري فيها تصبح بمثابة مدرسة يتعلم فيها الفرد أصول هذا السلوك الديمقراطي على مستوى الجماعة الصغيرة ككل ولا شك أن هذه العملية التعليمية التدريبية تستغرق وقتاً طويلاً حتى تتمكن من غرس ثقافة ديمقراطية تقوم على مبادئ التسامح والتعايش السلمي بين المختلفين، والوعي بأهمية المشاركة في تحقيق التقدم وتنمية المجتمع، فضلاً

عن الشعور بالثقة بالنفس والاستعداد لتقبل الحلول الوسط، والتضامن والتعاون مع الآخرين لتحقيق الغايات المشتركة[57].

خامساً: زيادة الثروات وتحسين الأوضاع :

إن المشاريع التي تنفذها منظمات المجتمع المدني تمثل القدرة على توفير ممارسة نشاط فردي يؤدي إلى زيادة الدخل، ومن خلال المؤسسات نفسها، فضلاً عن زيادة مهارات أعضائها، مما يمكنهم من تحسين شروط عملهم، وزيادة دخولهم، وقد أثبتت الدراسات الميدانية أن تمتع المواطنين بأوضاع اقتصادية جيدة يساعدهم في ممارسة النشاط السياسي والاهتمام بالقضايا العامة للمجتمع، وتقوم هذه المؤسسات كذلك بالمشاركة بالتنمية الشاملة[58].

سادساً: تدريب وإفراز القيادات الديمقراطية :

تُعَدُّ منظمات المجتمع المدني مخزوناً لا ينضب للقيادات الجديدة، ومصدراً متجدداً لإمداد المجتمع بها، فهي تجتذب المواطنين إلى عضويتها، وتمكنهم من اكتشاف قدراتهم من خلال النشاط الجماعي، وتوفر لهم سبل الممارسة القيادية، من خلال المسؤوليات التي توكلها لهم، وتقدم إليهم الخبرة الضرورية لممارسة هذه المسؤولية، وتؤكد الدراسات الميدانية، أن العناصر النشطة في مؤسسات المجتمع المدني والتي تتولى فيما بعد مسؤوليات قيادية فيها، هي القاعدة الأساسية للقيادات الشعبية المحلية وأعضاء المجالس النيابية وأعضاء وقيادات الأحزاب السياسية، وبذلك تساهم منظمات المجتمع المدني في توسيع قاعدة القيادات في المجتمع بشكل عام من خلال ممارستها لهذا الدور[59].

سابعاً: ملء الفراغ الذي يتركه انسحاب الدولة :

مع قدوم الثمانينيات من القرن العشرين شهد العالم ظاهرة واسعة الانتشار وهي انسحاب الدولة من العديد من الأدوار والوظائف التي كانت تؤديها في الماضي، لا سيما في مجال النشاط الاقتصادي كالإنتاج وتوفير خدمات التعليم والعلاج، وتولي مسؤولية رب العمل بالالتزام بتعيين الناس وتشغيلهم في الحكومة، فقد بدأت الحكومة تعاني من أشتداد أزمة

الديون وعجزها عن سدادها، وعجزت في الوقت نفسه من الاستمرار في أداء أدوارها التي صارت تشكل عبئاً ثقيلاً عليها لا تستطيع تحمله، وعندما بدأت الدولة في الانسحاب تركت وراءها فراغاً يحتاج إلى من يملؤه لمساعدتها في أداء تلك الوظائف، وتعتمد عليها لإشباع احتياجاتها والتي قد تشعر أن الحكومة قد تخلت عنه، والى جانب الأزمة المالية والاقتصادية هناك حالة أخرى يمكن أن تختفي فيها الدولة، وتعجز عن أداء دورها تجاه المجتمع، وذلك تحت تأثير الغزو والاحتلال أو الحرب الأهلية، ومن ثم يعبر المجتمع من أزمته بسلام، دون أن يهتز إحساس المواطنين بالانتماء بعدما غابت الحكومة من أمام أعينهم[60].

تاسعاً: التوسط بين الحكام والمحكومين والتوفيق بينهم

إن منظمات المجتمع المدني تشارك الدولة في وضع القواعد التي تحكم سلوك الأفراد والجماعات، بحيث يتم التوفيق بينهم على الرغم من مصالحهم ومطالبهم المتعارضة، عبر توفير الوسائل السلمية للتعبير عنها ثم تجميعها ووضعها أمام السلطة السياسية الحاكمة لتحقيق أعلى درجة من التوازن بين الحقوق والواجبات، وبما يحفظ كيان المجتمع ككل، فمنظمات المجتمع المدني ما هي إلا أدوات اتصال تتوسط علاقة الجماعات المختلفة ببعضها البعض، كما أن هذه المؤسسات تتوسط علاقة الحكومة بالمحكومين، فمنظمات المجتمع المدني تسعى في هذا الإطار إلى الحفاظ على مصالح وحقوق الأفراد والفئات والجماعات المتنوعة المنتمية إليها، وكذلك الحفاظ على وضعها وتحسينه، واكتساب مكانة أفضل لها في المجتمع، ولذلك تتحرك هذه المؤسسات للتأثير في عملية تشريع القوانين، وتهدف إلى الوصول إلى نقطة التقاء بين الآراء المتعددة كأساس للاستقرار[61].

حادي عشر: التنشئة الاجتماعية والسياسية :

إن هذه العملية التدريبية والتعليمية لا شك أنها تغرس ثقافة نبذ العنف والتطرف وتقوم على مبادئ التسامح والتعايش السلمي بين المختلفين والوعي بأهمية المشاركة في تحقيق التقدم وتنمية المجتمع لدى الفرد، أو العضو في مؤسسة ما من مؤسسات المجتمع المدني، فضلاً عن الشعور بالثقة بالنفس والاستعداد لتقبل الحلول الوسط، والتضامن والتعاون مع

الآخرين لتحقيق الغايات أو المصالح أو الأهداف المشتركة، وكذلك يؤدي وجود مؤسسات المجتمع المدني إلى تعزيز روح المواطنة بين مكونات المجتمع، وتدفع باتجاه تغليب الولاء للوطن محل الولاءات الضيقة، سواءً أكانت مناطقية أم طائفية أم عشائرية[62].

ثانياً: وسائل وادوات تأثير منظمات المجتمع المدني في مكافحة التطرف:

Second: Instruments and Tools of the Influence of Civil Society Organizations in the Struggle against Extremism:

تعتمد منظمات المجتمع المدني على مجموعة من الوسائل المباشرة وغير المباشرة ومجموعة من الأدوات من اجل القيام بدورها بشكل صحيح وسليم وبما يجيزه القانون الذي تعمل في ضوئه تلك المؤسسات وبما يساعد في محاربة التطرف وتعزيز البناء الديمقراطي :

أ–وسائل التأثير غير المباشرة :

1– التفاوض والمساومة، وتلك هي أهم وسائل منظمات المجتمع المدني في التأثير على الحكومة وما تضعه من سياسات بأسلوب سلمي، وذلك عن طريق التفاوض والمساومات التي تحصل بين الحكومة ومنظمات المجتمع المدني.

2– دخول الأفراد في عضوية أكثر من مؤسسة وجمعية من منظمات المجتمع المدني في الوقت نفسه، إذ يؤدي هذا التداخل في عضوية مؤسسات ومنظمات المجتمع المدني إلى خلق مصالح مشتركة بينها جميعاً، ومناطق للالتقاء والحوار والاتفاق بما يزيد من تسامحها مع بعضها البعض.

3– الدخول في حوار عام ونقاش علني مفتوح بتنظيم الندوات والمؤتمرات وإصدار النشرات والمطبوعات الدورية، لغرض عرض وجهات النظر المختلفة تمهيداً للتقريب بينها، والبحث عن حل وسط يوفق بين المصالح الخاصة للأفراد والجماعات، والمصلحة العامة للمجتمع، وللتوفيق بين غايتي حماية الحرية وحفظ النظام، وبما يخدم البناء الديمقراطي للمجتمع.

4– تأسيس شبكة من المؤسسات التربوية كالمدارس والمكتبات والمراكز التعليمية والتثقيفية وتنظيم المهرجانات وإقامة الدورات التدريبية[63].

ب– وسائل التأثير المباشرة :

وذلك من خلال السعي للوصول إلى الدوائر الحكومية والاتصال بصناع القرار، أو أن يكون للجمعية أو المؤسسة أو المنظمة، أشخاص يمثلونها ويدافعون عن وجهة نظرها داخل الحكومة نفسها[64].

وهناك مجموعة من الأدوات التي تستخدمها مؤسسات وتنظيمات المجتمع المدني من أجل تحقيق غايتها التي أنشئت من أجلها ومن هذه الأدوات:

1– وسائل الإعلام السمعية والبصرية والمقروءة: كالصحف والإذاعة والتلفاز، وهي أدوات التأثير في الرأي العام، إذ تلجأ المؤسسة إلى شن حملة إعلامية تأخذ شكل المعارك الكلامية والدعاية والدعاية المضادة دفاعاً عن قضايا معينة، وقد تنجح هذه الأداة إذا كانت حرة ومستقلة في إقناع الحكومة بالاستماع إليها والتوقف عن تنفيذ السياسات التي بدأت فيها خوفاً من فقدان تأييد الرأي العام، ولكن هذا الدور يتوقف على مدى كون هذه الأدوات مفتوحة أمام مختلف الأفكار والآراء.

2– العلاقة مع الدولة: قد تنشأ علاقة منظمات المجتمع المدني مع الحكومة من خلال تبادل المعلومات والمشورة واعداد التقارير والأبحاث حول قضايا هامة معينة وتقديم الاقتراحات بشأنها للمؤسسات التنفيذية والأجهزة الرسمية للدولة.

3– القضاء والمحاكم: وهنا تلجأ منظمات المجتمع المدني إلى المحاكم للدفاع عن حقوق وحريات الأعضاء التي تعرضت للانتهاك من قبل الدولة، أو الجماعات الأخرى في المجتمع مع المطالبة بالتعويض والإنصاف لهؤلاء الضحايا[65].

المطلب الثاني: دور منظمات المجتمع المدني في مكافحة التطرف في العراق :

Second Issue: The Role of Civil Society Organizations in the Struggle against Extremism in Iraq:

الإرهاب في العراق حديث عهد، إذ ظـهرت بوادر نشأتــه إبان حرب عام (2003) ودخول القوات الأمريكية الى العراق والتي هيأت الأرض الخصبة للإرهاب في العراق مما عرض العراق وأهله الى هجمة شــرسة من قبل تنظيمــات إرهابية ما انـزل الله بها من سلطان

وبتسميات مختلفة وكثيرة دمرت البنى التحتية للبلد وأهلكت الشعب وخلفت مئات الآلاف من الضحايا.

ويتطور الإرهاب والتطرف اسرع مما تتطور أدوات مواجهته، فهو ينمو وينتشر ويراوغ كفيروس يتمحور اسرع من سرعة المناعة على إنتاج اجساد مضادة، والمفارقة الغريبة ان التنظيمات الارهابية المتطرفة الرجعية المعادية للحداثة والتجديد والابداع هي الأقدر على الأبداع وإبتكار أدوات للإنتشار بينما الدول النظامية التي هي احد مكتسبات العصر الحديث تسيطر عليها الافكار الروتينية والتقليدية في المواجهة، لذلك لابد من تطوير استراتيجيات مواجهة الإرهاب والتطرف بمزيد من الافكار خارج الصندوق وبمساندة كل القوى الابداعية في المجتمع ويأتي على رأسها مؤسسات المجتمع المدني بكافة تنويعاته[66].

ومع كثرة وتعدد منظمات المجتمع المدني وتنوع نشاطاتها ألا انها لم تقم بدورها بشكل فعال في ازالة مخلفات نتاج سنين طويلة من المعاناة التي عاشها الانسان العراقي خلال المراحل السابقة، اذ كان هدف الكثير من هذه التجمعات هو الربح المادي على حساب النشاط النوعي، ومع الاهتمام الكبير من قبل السلطات ألا اننا لم نلحظ فعلها الانساني على الارض، ومن أبرز ما تم تحقيقيه في هذا المجال هو (استحداث وزارة بإسم وزارة الدولة لشؤون المجتمع المدني، وذلك ضمن التشكيلة الحكومية الاولى بعد انتقال السيادة من سلطة الائتلاف المؤقتة الى العراقيين في الثلاثين من شهر حزيران ٢٠٠٤) اذ كان للوزارة دور بارز ومهم ومتابع وتطور نشاطها بشكل ملفت للنظر في فترة تسلم السيد المهندس علاء الصافي الوزير السابق لها حيث تحققت الكثير من الانجازات المهمة والاساسية لتثبيت أساسيات عملها. إن التحولات الأخيرة في المجتمع العراقي قد تركزت اثارها على صورة المشهد العراقي عموما وافرزت اوضاعاً جديدة شملت جميع مفاصل الحياة العامة ولقد كان تأثير هذه المتغيرات واضحاً وجلياً على المستويات المدنية (احزاب، واتحادات وجمعيات خيرية وانسانية) وعلى الرغم من أن الكثير منها حديث العهد، ومازال في طور البداية، إلا أنه يُعَدُّ بشكل أو بآخر نواة طبيعية لمتتاليات مجتمع مدني طوعي قادم

في العراق (وسيكون له دور فاعل بلا ادنى شك في الحياة السياسية والديمقراطية في العراق) وبالرغم من وجود أكثر من مؤسسة حكومية تعنى بشؤون منظمات المجتمع المدني في العراق الا ان وزارة الدولة لشؤون المجتمع المدني تُعَدُّ هي المؤسسة الحكومية الأساسية التي تُعنى بنشر ثقافة المجتمع المدني في العراق، وتعمل على تنظيم وتنسيق نشاطات مؤسسات ومنظمات وجمعيات وهيئات المجتمع المدني بشكل مباشر أو بواسطة مكتب مساعدة المنظمات غير الحكومية من أجل رسم برامج وخطط للتوظيف الأمثل لمؤسسات المجتمع المدني، ورفد أنشطتها بحيث تسهم في تعزيز برامج التنمية الشاملة في البلاد[67].

ومع ذلك لم تقف منظمات المجتمع المدني مكتوفة الايدي تجاه ما يجري في العراق، اذ ساهمت منظمات المجتمع المدني بالعديد من النشاطات السياسية العامة، والاجتماعية، والتربوية، والثقافية، والإعلامية، والقانونية، ففي مجال دعم العملية السياسية والتحول السلمي للسلطة تعمل منظمات المجتمع المدني على التعريف بالمفاهيم الدستورية والانتخابية والحقوق العامة، وتوضيح علاقة المواطن بالدولة وكيفية التعبير عن حقوقه وواجباته، وشرح دور ومهام السلطات الثلاثة في الدولة، وتتبنى ثقافة نبذ العنف ومركزية الرأي، وتواصل منظمات المجتمع المدني ضغطها على المؤسسات الحكومية لاسيما مجلس النواب والمفوضية العليا للانتخابات المستقلة نحو ضرورة تغيير النظام الانتخابي ذي "القائمة المغلقة" إلى القائمة المفتوحة، وحصلت على نتائج طيبة سعيا للوصول إلى حقوق مدنية ومواطنة عادلة ومتساوية بعيدة عن الانتماءات العرقية والدينية، وبمشاركة فعلية للنساء، وفي المجال الإعلامي، تواصل منظمات المجتمع المدني مطالبها المشروعة من خلال وسائل الإعلام المتاحة لتخصيص مساحات إعلامية للتعريف بمؤسسات المجتمع المدني، وضرورة إنشاء إذاعة وصحيفة لتوعية الشعب بدور منظمات المجتمع المدني ومساهمتها في بناء هذه المؤسسات، وتشريع قانون يضمن حماية الصحفيين، وتوجيه الإعلام حول تثقيف علمي مفهوم والمساواة وإشراك المرأة في صنع القرار، والدعوة إلى توجيه الإعلام إلى كيفية إعادة بناء روح المواطنة، وفي المجال القانوني والقضائي تسعى منظمات المجتمع المدني إلى

مراقبة حسن تطبيق القوانين التشريعات والإجراءات المختلفة في الدوائر القضائية ومفاصلها، وتوجه الإعلام نحو بيان المزايا والعيوب التي تعتري التشريعات العراقية مع وضع التشريعات البديلة أو تعديلها، وإعداد برامج قانونية تبث عبر وسائل الإعلام تعمل على تثقيف المواطن قانونياً، وعلى المستوى الاجتماعي والاقتصادي تهتم معظم منظمات المجتمع المدني بالعائلات النازحة وتساعدها في إيجاد مأوى وتقدم لها الطعام والغاز المخصص للطبخ، كما تمنح أطفالها دعماً نفسياً ورعاية لمرحلة ما قبل الولادة، ويتظاهر بعض منظمات المجتمع المدني ضد الإرهاب والمطالبة بتوفير فرص العمل للعاطلين وتحسين مواد البطاقة التموينية، وتشارك الجمعيات النسوية بالعديد من المشاريع المدنية والاجتماعية وتعمل على انشاء دور لرعاية الأيتام والمسنين ومجمعات سكنية، وتقديم مساعدات تقنية وأجهزة لمراكز تدريب النساء والمدارس والجامعات، ناهيك عن تدريب أخصائيين حول قضايا اساسية في العراق وإقامة ورش عمل لعدد من الناشطين في المجال الاجتماعي والإعلامي في التوعية حول قضايا الديمقراطية والمدنية في العراق، والعنف ضد المرأة، فضلاً عن تقنيات التأثير وتحسين العمل الجماعي، وذلك من خلال التدريب المكثف الذي يساعد المتدربين على فهم العقبات السياسية والعقبات الاجتماعية التي تحول دون تحقيق المساواة في العالم العربي[68].

وتأتي أهمية مؤسسات المجتمع المدني كونها وسيطاً نهضوياً وتعبوياً بين الفرد والمجتمع والمواطن والدولة، وهي لا تقوم إلا على أساس المواطنة والديمقراطية والتعايش، وهي بدورها تعزز وترسخ قيم واستحقاقات المواطنة والديمقراطية والتعايش لذلك تتعدد ادوارها ومهامها في مواجهة الإرهاب بتعددها وتنوعها وانتشارها في المجتمع كالآتي :

اولاً: المشاركة في وضع وتخطيط استراتيجيات وبرامج وخطط لمواجهة الإرهاب في المجالات الفكرية والثقافية والفنية والاجتماعية للتأكيد على علاقة الشراكة بين الحكومة ومنظمات المجتمع المدني، ابتداءً من التخطيط إلى التنفيذ وانتهاءً بالتقييم، مما يتطلب شكلاً جديداً من الإدارة العامة تضمن مشاركة هذه المنظمات في عملية تطوير السياسات

العامة للدولة، وفي صياغة التشريعات، وفي صنع القرار، وتنفيذ استراتيجيات التنمية ومواجهة الإرهاب.

ثانياً: رصد وتشخيص مؤشرات الإنذار المبكر في المجتمع، بحكم انتشار مؤسسات المجتمع المدني في كافة انحاء الوطن واحتكاكها اليومي بالمواطنين والاحداث، وقدرتها على رصد التغييرات التي تعطي مؤشرات انذار لتنامي الافكار المتطرفة.

ثالثاً: نشر ثقافة التسامح والاستنارة من خلال أنشطتها المتنوعة فإنها تساهم بشكل حقيقي في تحصين المواطنين ضد التطرف والاستجابة لمحاولات تجنيدهم للمنظمات الإرهابية.

رابعاً: تشجيع برامج وانشطة نشر ثقافة الحوار واحترام الرأي والرأي الآخر، ونبذ ممارسات الاقصاء والتهميش ضد أي مجموعة عرقية أو اجتماعية، ونشر ثقافة إنماء الحس الوطني والوحدة الوطنية لدى المواطن.

خامساً: العمل كشريك لمؤسسات الدولة على النهوض بمستوى معيشة الفئات المهمشة وسكان الاحياء العشوائية ومساعدتهم في ايجاد المسكن الآدمي والعمل المنتظم وادماجهم في المجتمع وتمكينهم من التعرف على القيم الانسانية الرفيعة من خلال العروض السينمائية والمسرحية في اماكن اقامتهم وفي مراكز الشباب والاندية ليكونوا على صلة بالثقافة الانسانية والقيم الايجابية من خلال هذه العروض الفنية والندوات الثقافية والاجتماعية، وهذا لا ينفي مسؤولية مؤسسات الدولة في المقام الاول عن توفير الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمواطنين.

سادساً: تقليل المسافات وردم الهوة وتخفيف الصراعات الموجودة في المجتمع بين كافة طوائفه من خلال توفير أجواء مناسبة وآمنة للنقاش والحوار المجتمعي لحل كافة المشكلات وحصار التوتر الطائفي أو القبلي أو الديني[69].

الخاتمـــــــة

Conclusion

إن منظمات المجتمع المدني بعملها الصميمي المنظم تشكل حلقة اساسية في عملية التحولات الديمقراطية في أي بلد، وخاصة في البلدان التي تعيش حالة التغير الاساسي في الدساتير والانظمة، وينبع هذا من خلال تواجدها المباشر مع المجتمعات وتمثيلها له، أن عميلة التغير الديمقراطي تحتاج لمجهود مثابر وصحيح للحصول على نتائج إيجابية مؤثره، لكن بشرط توفر عناصر القوة الفاعلة والنهج الصحيح والقيادات المتفهمة الواعية البعيدة عن كل التأثيرات السياسية والفكرية المتطرفة، وأن منظمات المجتمع المدني في العراق بالرغم من دورها المحسوس لكنها لاتزال في بداية الطريق، فهي تحتاج البدايات الصحيحة لتشكل قاعدة للانطلاق نحو العمل الفعال وخاصة في التحولات الديمقراطية، أن اهم اركان عمل منظمات المجتمع المدني هو توفر الغطاء المالي والقانوني لعملها بشكل واضح ومحدد من قبل الدولة والمنظمات الدولية والهيأة العامة لها التي تقوم برسم خارطة الطريق لقياداتها الادارية بدون وصاية الدولة وتدخلها حيث تتولى الهيأة العامة وضع الخطط الاستراتيجية وبرامج عمل واضحة ومدروسة واولويات المشاريع والسياسة المالية واجراء الانتخابات فضلاً عن تقيم كفاءة الاداء ومراجعة ما يتحقق من اهداف وانجازات ومبادئ وتحديد السلبيات والاخطاء والنواقص وكشفها بشكل شجاع وصريح وديمقراطي امام الهيئات العامة لمعالجتها وتجاوزها، كذلك يمكن لمنظمات المجتمع المدني ان تقيم اداءها بفعالية اكثر من خلال التعرف والاستطلاع على رأي المستفيدين من مشاريعها وخدماتها واعمالها وانشطتها عن طريق استمارة استبيان خاصة تعدها كل منظماته تحتوي على كافة المؤشرات والبيانات الاحصائية المطلوبة والمعلومات الاخرى ثم يتولى قسم مختص في الدراسات أو الاحصاء تحليلها بطريقة علمية ومحايدة ونزيهة وكشف نتائجها امام الهيأة العامة بشكل ديمقراطي لتعزيز شفافية هذه المنظمات.

كما يمكننا القول ان لمنظمات المجتمع المدني دوراً كبيراً في مكافحة التطرف والارهاب والعنف، وتأتي أهمية منظمات المجتمع المدني كونها وسيطاً بين الفرد والمجتمع والمواطن والدولة، وهي لا تقوم إلا على أساس المواطنة والديمقراطية والتعايش، وهي بدورها تعزز وترسخ قيم واستحقاقات المواطنة والديمقراطية والتعايش لذلك تتعدد ادوارها ومهامها في مواجهة الإرهاب بتعددها وتنوعها وانتشارها في المجتمع، لذلك يجب على صانع القرار اشراك منظمات المجتمع المدني في وضع وتخطيط استراتيجيات وبرامج وخطط لمواجهة الإرهاب في المجالات الفكرية والثقافية والفنية والاجتماعية للتأكيد على علاقة الشراكة بين الحكومة ومنظمات المجتمع المدني، ابتداءً من التخطيط إلى التنفيذ وانتهاءً بالتقييم، مما يتطلب شكلاً جديداً من الإدارة العامة تضمن مشاركة هذه المنظمات في عملية تطوير السياسات العامة للدولة، وفي صياغة التشريعات، وفي صنع القرار، وتنفيذ استراتيجيات التنمية ومواجهة الإرهاب، وكذلك لرصد وتشخيص مؤشرات الإنذار المبكر في المجتمع، بحكم انتشار مؤسسات المجتمع المدني في كافة انحاء الوطن واحتكاكها اليومي بالمواطنين والاحداث، وقدرتها على رصد التغييرات التي تعطي مؤشرات انذار لتنامي الافكار المتطرفة، ونشر ثقافة التسامح والاستنارة من خلال أنشطتها المتنوعة فإنها تساهم بشكل حقيقي في تحصين المواطنين ضد التطرف والاستجابة لمحاولات تجنيدهم للمنظمات الإرهابية، وكذلك تشجيع برامج وانشطة نشر ثقافة الحوار واحترام الرأي والرأي الآخر، ونبذ ممارسات الاقصاء والتهميش ضد أي مجموعة عرقية أو اجتماعية، نشر ثقافة إنماء الحس الوطني والوحدة الوطنية لدى المواطن، العمل كشريك لمؤسسات الدولة على النهوض بمستوى معيشة الفئات المهمشة وسكان الاحياء العشوائية ومساعدتهم في ايجاد المسكن الآدمي والعمل المنتظم وادماجهم في المجتمع وتمكينهم من التعرف على القيم الانسانية الرفيعة من خلال العروض السينمائية والمسرحية في اماكن اقامتهم وفي مراكز الشباب والاندية ليكونوا على صلة بالثقافة الانسانية والقيم الايجابية من خلال هذه العروض الفنية والندوات الثقافية

والاجتماعية، وهذا لا ينفي مسؤولية مؤسسات الدولة في المقام الاول عن توفير الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمواطنين .

الهـــوامـــش

Endnotes

(1) وليد خالد احمد حسن، (الاختلافية الفكرية حول فهم ماهية العلمانية)، مجلة فكر حر، العدد صفر، تصدر عن المجمع الثقافي في شارع المتنبي، حزيران، 2005، ص22.

(2) وجيه عفدو علي، (مفهوم المجتمع المدني في الفكر السياسي المعاصر)، مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية، العدد(7)، المجلد(16)، كلية التربية، جامعة تكريت، تموز 2009، ص529.

(3) محمد عابد الجابري، الديمقراطية وحقوق الإنسان، ط2، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1997،ص116.

(4) حسين علاوي خليفة العاني، (مستقبل المجتمع المدني في عراق ما بعد التغيير)، مجلة دراسات دولية، العدد (27)، مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد، 2005، ص156.

(5) حسنين توفيق إبراهيم، (بناء المجتمع المدني، المؤشرات الكمية والكيفية)، في سعيد بنسعيد العلوي وآخرون، المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية،(ندوة) مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1992، ص694.

(6) عبد الغفار شكر، نشأة وتطور المجتمع المدني: مكوناته، وإطاره التنظيمي، مجلة الحوار المتمدن، العدد985، حزيران 2004، شبكة المعلومات العالمية *WWW.Ahewar.Org*

(7) التعريف الذي تبناه مركز دراسات الوحدة العربية في ندوته الفكرية التي عقدها في عام 1992، انظر: المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط2، 2001، ص854.

(8) وسام نعمت السعدي، مستقبل المجتمع المدني في العراق، دراسة قانونية في إطار حركة المجتمع المدني العراقي، سلسلة أوراق إقليمية (2) مركز الدراسات الإقليمية، جامعة الموصل، آذار 2007، ص10.

(9) برهان غليون، (المجتمع المدني العربي: دور العوامل الداخلية والخارجية)، في سعيد بنسعيد العلوي وآخرون، المجتمع المدني ودوره في تحقيق الديمقراطية،(ندوة)، مصدر سبق ذكره، ص747.

(10) سعيد سالم جويلي، المنظمات الدولية غير الحكومية في النظام القانوني الدولي، دار النهضة العربية، بيروت، 2003، ص27.

(11) بوعلي ياسين، (المثقفون العرب من سلطة الدولة إلى المجتمع المدني)، مجلة عالم الفكر، العدد(3)، المجلد(27) الكويت، 1999، ص51.

(12) سامان محيي الدين محمد، منظمات المجتمع المدني ودورها في التنمية المجتمعية، دراسة اجتماعية ميدانية في محافظة السليمانية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب، جامعة الموصل، 2009، ص56.

(13) ناهد عز الدين، المجتمع المدني، بحث منشور على الموقع الأتي: *.http://vb.arabsgate.com/showthread.php?t=475842*

(14) سعيد سالم جويلي، مصدر سبق ذكره، ص29.

(15) أحمد شكر الصبيحي، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2000، ص36.

(16) عبد الوهاب حميد رشيد، التحول الديمقراطي والمجتمع المدني، دار المدى للثقافة والنشر، دمشق، 2003، ص36.

(17) أحمد شكر الصبيحي، مصدر سبق ذكره، ص37.

(18) عبدالحسين شعبان، التطرف والارهاب إشكاليات نظرية وتحديات عملية: مع إشارة خاصة إلى العراق، مكتبة الاسكندرية، مصر، 2017، ص13.

(19) المصدر نفسه، ص14.

(20) انظر: المادة الأولى من الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب، جريدة الرياض، العدد (10818)، الصادرة بتاريخ 29\11\1418هـ .

(21) عصام صادق رمضان، الابعاد القانونية للارهاب الدولي، مجلة السياسة الدولية، العدد 85، مؤسسة الاهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، 1986، ص24.

(22) نعوم تشومسكي، القوة والإرهاب: جذورهما في عمق الثقافة الأمريكية، ترجمة إبراهيم يحيى الشهابي، دار الفكر، دمشق، 2003، ص54.

(23) حيدر البصري، العنف الاسري: الدوافع والحلول، دار المحجة البيضاء، الاردن، 2001، ص22.

(24) خالد عبدالرحمن السالم، الضبط الاجتماعي والتماسك الأسري، دار المحبة، الرياض، 2000، ص110

(25) عبدالحسين شعبان، مصدر سبق ذكره، ص ص 7–8 .

(26) حسنين توفيق ابراهيم، النظم السياسية العربية، الاتجاهات الحديثة في دراستها، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2005، ص187.

(27) المصدر نفسه، ص188.

(28) شادي حميد، (المجتمع المدني في العالم العربي ومعضلة التمويل)، مجلة أفاق المستقبل، العدد (7)، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، الإمارات العربية المتحدة، أيلول 2010، ص47.

(29) فؤاد الصالحي، معوقات تطور المنظمات الأهلية، بحث منشور على الموقع الأتي: http://www,wfrt,net/dtIs.php?pageID=67

(30) عدنان ياسين مصطفى، المجتمع المدني في العراق: التحديات والأفاق، مجلة الحكمة، العدد(36)، بيت الحكمة، بغداد، أيار 2004، ص63.

(31) فؤاد الصالحي، مصدر سبق ذكره.

(32) جابر عوض وماجدة صالح، المجتمع المدني في الخبرة الأسيوية، مركز الدراسات الأسيوية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 2010، ص26.

(33) خالد عمر، المجتمع المدني وقضايا الإصلاح في الوطن العربي: جدلية السبب والنتيجة، شبكة المعلومات العالمية: http://www.libya@oram.com.

(34) سامان محيي الدين محمد، مصدر سبق ذكره، ص64.

(35) هويدا عدلي رومان، (دور المنظمات غير الحكومية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية: الشراكة اقتراب جديد)، بحث منشور على الموقع الأتي: http://www.pidegypt.org/cv/Drhouaida.

(36) محمد عبده الزعير، دراسة حول منظمات المجتمع المدني في الشرق الأوسط، وشمال إفريقيا، بحث متاح على الموقع الأتي: http://www.megdaf/org/Accd/Fckimages/NGO–Middle%20East%20.doc.

(37) حسنين توفيق إبراهيم، (بناء المجتمع المدني، المؤشرات الكمية والكيفية)، مصدر سبق ذكره، ص189.

(38) بوعلي ياسين، المثقفون العرب من سلطة الدولة إلى المجتمع المدني، مجلة عالم الفكر، مصدر سبق ذكره، ص64.

(39) للمزيد من التفاصيل حول هذا الموضوع ينظر: سعد الدين إبراهيم (محرراً)، المجتمع والدولة في الوطن العربي، ط2 مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1996 ص234 وما بعدها.

(40) حسنين توفيق إبراهيم، بناء المجتمع المدني، المؤشرات الكمية والكيفية، مصدر سبق ذكره، ص ص691–692.

(41) حسين علوان البيج، الديمقراطية وإشكالية التعقب على السلطة، في علي خليفة الكواري وآخرون، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي، سلسلة كتب المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2000، ص163.

(42) حسين علوان حسين، إشكالية بناء ثقافة المشاركة في الوطن العربي، مجلة العلوم السياسية، العدد(36)، السنة(19)، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، حزيران 2008، ص76.

(43) حسين علوان البيج، مصدر سبق ذكره، ص165.

(44) خالد عمر، مصدر سبق ذكره.

(45) يحيى الجمل، الأنظمة السياسية المعاصرة، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 1969، ص360.

(46) ثناء فؤاد عبدالله، آليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1997، ص ص76–78.

(47) ناجي علوش، حقوق الإنسان في الوطن العربي: النظرية والممارسة، في محمد عابد الجابري وآخرون، حقوق الإنسان في الفكر العربي: دراسات في النصوص، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2002، ص468.

(48) حمدان رمضان محمد، (دور منظمات المجتمع المدني في تحفيز المشاركة السياسية للمجتمع العراقي المعاصر: دراسة تحليلية في علم الاجتماع السياسي)، مجلة آداب الرافدين، العدد (44)، كلية الآداب، جامعة الموصل، 2006، ص1141.

(*) يتضمن مفهوم حقوق الإنسان، حق الإنسان في الحياة، وضمان سلامته الشخصية، وعدم تعرضه للتعذيب، بدون سند قانوني، وحق الحرية وحق التعبير عن الرأي، كما يتضمن المفهوم المساواة بين المواطنين كافة في الحقوق والواجبات، وبدون تمييز بسبب الجنس أو العرق أو

الطائفة.....الخ. لمزيد من التفاصيل ينظر: منذر عنتباوي، دور النخبة المثقفة في تعزيز حقوق الإنسان العربي، في علي الدين هلال وآخرون، الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي، (ندوة)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1998، ص288.

(49) أحمد شحاذة محمد علي، مؤسسات المجتمع المدني ودورها في بناء الديمقراطية: العراق أنموذجاً، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2007، ص41.

(50) أماني قنديل، مؤسسات المجتمع المدني: قياس الفاعلية ودراسة حالات، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، الأهرام، 2005، ص143.

(51) أماني قنديل، الموسوعة العربية لمجتمع المدني، سلسلة العلوم الاجتماعية، مكتبة الأسرة، القاهرة، 2008، ص127. وكذلك ينظر: رياض عزيز هادي، حقوق الإنسان: تطورها. مضامينها. حمايتها،(د– د)، بغداد، 2005، ص121.

(*) حول الإعلان العالمي لحقوق الإنسان انظر: إبراهيم حجازين وآخرون، دليل حقوق الإنسان، مركز عمان لدراسات حقوق الإنسان، عمان، 2003، ص257.

(52) المادة (23) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

(53) كريم أبو حلاوة، إشكالية مفهوم المجتمع المدني: النشأة– التطور– التجليات، الأهلية للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، 1998، ص42.

(54) أحمد شحاذة محمد علي، مصدر سبق ذكره، ص ص63–64.

(55) سمير أمين وبرهان غليون، حوار الدولة والدين، المركز الثقافي العربي، بيروت، 1996، ص108.

(56) علي المديني، المجتمع المدني ودوره في الحد من العنف والإرهاب، مجلة الحوار المتمدن، العدد (981)، 2002/11/9/ على الموقع الأتي: http://www.ahewar.org/debat/show.art?aid=26587

(57) ناهد عز الدين، خصائص المجتمع المدني، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، الأهرام، شبكة المعلومات العالمية: http://www.ahram.org.eg/1/1/2001 .

(58) يحيى الجمل، مصدر سبق ذكره، ص358.

(59) عبد الغفار شكر، دور المجتمع المدني في بناء الديمقراطية، الحوار المتمدن، العدد (1013)، 2004/11/10، على الموقع الأتي: http://www.ahewar.org/debat/show.art?aid=26354

(60) ناهد عز الدين، المجتمع المدني، مصدر سبق ذكره.

(61) علي المديني، مصدر سبق ذكره.

(62) علي المديني، مصدر سبق ذكره.

(63) ناهد عز الدين، المجتمع المدني، مصدر سبق ذكره.

(64) سعد الدين ابراهيم (محرراً) المجتمع والدولة في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1988، ص186.

(65) جمال عبد الكريم، المجتمع المدني: وظائفه وخصائصه، مقال منشور على شبكة المعلومات العالمية: http://www.etudiantdz.com/vb/t2402.html.

(66) علي محسن راضي، دور منظمات المجنمع المدني في مكافحة التطرف، شبكة المعلومات العالمية: burathanews.com/arabic/studies/246916 .

(67) منظمة حمورابي لحقوق الانسان، منظمات المجتمع المدني في العراق وأثرها في التحولات الديمقراطية، شبكة المعلومات العالمية: www.hhro.org.

(68) منظمة حمورابي لحقوق الانسان، مصدر سبق ذكره.

(69) احمد ابو المجد، دور المجتمع المدني في مواجهة الإرهاب، المركز المصري لدراسات السياسات العامة /ecpps.org/index.php/ar

المصـــــــادر

References

اولاً: الكتب :

I. إبراهيم حجازين وآخرون، دليل حقوق الإنسان، مركز عمان لدراسات حقوق الإنسان، عمان، 2003.

II. أحمد شكر الصبيحي، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2000.

III. أماني قنديل، الموسوعة العربية لمجتمع المدني، سلسلة العلوم الاجتماعية، مكتبة الأسرة، القاهرة، 2008.

IV. أماني قنديل، مؤسسات المجتمع المدني: قياس الفاعلية ودراسة حالات، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، الأهرام، 2005.

V. برهان غليون، (المجتمع المدني العربي: دور العوامل الداخلية والخارجية)، في سعيد بنسعيد العلوي وآخرون، المجتمع المدني ودوره في تحقيق الديمقراطية، ،(ندوة) مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1992.

VI. ثناء فؤاد عبدالله، آليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1997.

VII. جابر عوض وماجدة صالح، المجتمع المدني في الخبرة الأسيوية، مركز الدراسات الأسيوية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 2010.

VIII. حسنين توفيق إبراهيم، (بناء المجتمع المدني، المؤشرات الكمية والكيفية)، في سعيد بن سعيد العلوي وآخرون، المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية،(ندوة) مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1992.

IX. حسنين توفيق ابراهيم، النظم السياسية العربية، الاتجاهات الحديثة في دراستها، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2005.

X. حسين علوان البيج، الديمقراطية وإشكالية التعقب على السلطة، في علي خليفة الكواري وآخرون، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي، سلسلة كتب المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2000.

XI. حيدر البصري، العنف الاسري: الدوافع والحلول، دار المحجة البيضاء، الاردن، 2001.

XII. خالد عبدالرحمن السالم، الضبط الاجتماعي والتماسك الأسري، دار المحبة، الرياض، 2000.

XIII. رياض عزيز هادي، حقوق الإنسان: تطورها. مضامينها. حمايتها،(د– د)، بغداد، 2005.

XIV. سعد الدين ابراهيم (محرراً) المجتمع والدولة في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1988.

XV. سعد الدين إبراهيم (محرراً)، المجتمع والدولة في الوطن العربي، ط2 مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1996.

XVI. سعيد سالم جويلي، المنظمات الدولية غير الحكومية في النظام القانوني الدولي، دار النهضة العربية، بيروت، 2003.

XVII. سمير أمين وبرهان غليون، حوار الدولة والدين، المركز الثقافي العربي، بيروت، 1996.

XVIII. عبد الوهاب حميد رشيد، التحول الديمقراطي والمجتمع المدني، دار المدى للثقافة والنشر، دمشق، 2003.

XIX. عبدالحسين شعبان، التطرف والارهاب إشكاليات نظرية وتحديات عملية: مع إشارة خاصة إلى العراق، مكتبة الاسكندرية، مصر، 2017.

XX. كريم أبو حلاوة، إشكالية مفهوم المجتمع المدني: النشأة– التطور– التجليات، الأهلية للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، 1998.

XXI. محمد عابد الجابري، الديمقراطية وحقوق الإنسان، ط2، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1997.

XXII. منذر عنتباوي، دور النخبة المثقفة في تعزيز حقوق الإنسان العربي، في علي الدين هلال وآخرون، الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي، (ندوة)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1998.

XXIII. ناجي علوش، حقوق الإنسان في الوطن العربي: النظرية والممارسة، في محمد عابد الجابري وآخرون، حقوق الإنسان في الفكر العربي: دراسات في النصوص، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2002.

XXIV. نعوم تشومسكي، القوة والإرهاب: جذورهما في عمق الثقافة الأمريكية، ترجمة إبراهيم يحيى الشهابي، دار الفكر، دمشق، 2003.

XXV. يحيى الجمل، الأنظمة السياسية المعاصرة، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 1969.

ثانياً: الدوريات والمجلات :

I. بوعلي ياسين، (المثقفون العرب من سلطة الدولة إلى المجتمع المدني)، مجلة عالم الفكر، العدد(3)، المجلد(27) الكويت، 1999.

II. بوعلي ياسين، المثقفون العرب من سلطة الدولة إلى المجتمع المدني، مجلة عالم الفكر، العدد(3)، المجلد(27) الكويت، 1999.

III. حسين علاوي خليفة العاني، (مستقبل المجتمع المدني في عراق ما بعد التغيير)، مجلة دراسات دولية، العدد (27)، مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد، 2005.

IV. حسين علوان حسين، إشكالية بناء ثقافة المشاركة في الوطن العربي، مجلة العلوم السياسية، العدد(36)، السنة(19)، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، حزيران 2008.

V. حمدان رمضان محمد، (دور منظمات المجتمع المدني في تحفيز المشاركة السياسية للمجتمع العراقي المعاصر: دراسة تحليلية في علم الاجتماع السياسي)، مجلة آداب الرافدين، العدد (44)، كلية الآداب، جامعة الموصل، 2006.

VI. شادي حميد، (المجتمع المدني في العالم العربي ومعضلة التمويل)، مجلة أفاق المستقبل، العدد (7)، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، الإمارات العربية المتحدة، أيلول 2010.

VII. عدنان ياسين مصطفى، المجتمع المدني في العراق: التحديات والأفاق، مجلة الحكمة، العدد(36)، بيت الحكمة، بغداد، أيار 2004.

VIII. عصام صادق رمضان، الابعاد القانونية للارهاب الدولي، مجلة السياسة الدولية، العدد 85، مؤسسة الاهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، 1986.

IX. وجيه عفدو علي، (مفهوم المجتمع المدني في الفكر السياسي المعاصر)، مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية، العدد(7)، المجلد(16)، كلية التربية، جامعة تكريت، تموز 2009.

X. وسام نعمت السعدي، مستقبل المجتمع المدني في العراق، دراسة قانونية في إطار حركة المجتمع المدني العراقي، سلسلة أوراق إقليمية (2) مركز الدراسات الإقليمية، جامعة الموصل، آذار 2007.

XI. وليد خالد احمد حسن، (الاختلافية الفكرية حول فهم ماهية العلمانية)، مجلة فكر حر، العدد صفر، تصدر عن المجمع الثقافي في شارع المتنبي، حزيران، 2005.

ثالثاً: الرسائل والاطاريح :

I. أحمد شحاذة محمد علي، مؤسسات المجتمع المدني ودورها في بناء الديمقراطية: العراق أنموذجاً، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2007.

II. سامان محيي الدين محمد، منظمات المجتمع المدني ودورها في التنمية المجتمعية، دراسة اجتماعية ميدانية في محافظة السليمانية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب، جامعة الموصل، 2009.

رابعاً: **الانترنيت** :

I. احمد ابو المجد، دور المجتمع المدني في مواجهة الإرهاب، المركز المصري لدراسات السياسات العامة: *ecpps.org/index.php/ar/*

II. جمال عبد الكريم، المجتمع المدني: وظائفه وخصائصه، مقال منشور على شبكة المعلومات العالمية: *http://www.etudiantdz.com/vb/t2402.html*.

III. خالد عمر، المجتمع المدني وقضايا الإصلاح في الوطن العربي: جدلية السبب والنتيجة، شبكة المعلومات العالمية: *http://www.libya@oram.com*.

IV. عبد الغفار شكر، دور المجتمع المدني في بناء الديمقراطية، الحوار المتمدن، العدد (1013)، 2004/11/10، على الموقع الأتي: *http://www.ahewar.org/debat/show.art?aid=26354*.

V. عبد الغفار شكر، نشأة وتطور المجتمع المدني: مكوناته، وإطاره التنظيمي، مجلة الحوار المتمدن، العدد985، حزيران 2004، شبكة المعلومات العالمية *WWW.Ahewar.Org*.

VI. علي المديني، المجتمع المدني ودوره في الحد من العنف والإرهاب، مجلة الحوار المتمدن، العدد (981)، 2002/11/9/ على الموقع الأتي: *http://www.ahewar.org/debat/show.art?aid=26587*.

VII. علي محسن راضي، دور منظمات المجنمع المدني في مكافحة التطرف، شبكة المعلومات العالمية: *burathanews.com/arabic/studies/246916*.

VIII. فؤاد الصالحي، معوقات تطور المنظمات الأهلية، بحث منشور على الموقع الأتي: *http://www,wfrt,net/dtIs.php?pageID=67*.

IX. محمد عبده الزعير، دراسة حول منظمات المجتمع المدني في الشرق الأوسط، وشمال إفريقيا، بحث متاح على الموقع الأتي:
http:// www.megdaf / org / Accd / Fckimages / NGO - Middle %20 East %20 .doc.

X. منظمة حمورابي لحقوق الانسان، منظمات المجتمع المدني في العراق وأثرها في التحولات الديمقراطية، شبكة المعلومات العالمية: *www.hhro.org*.

XI. ناهد عز الدين، المجتمع المدني، بحث منشور على الموقع الأتي:
http://vb.arabsgate.com/showthread.php?t=475842

XII. ناهد عز الدين، خصائص المجتمع المدني، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، الأهرام، شبكة المعلومات العالمية: *http://www.ahram.org.eg/1/1/2001*.

XIII. هويدا عدلي رومان، (دور المنظمات غير الحكومية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية: الشراكة اقتراب جديد)، بحث منشور على الموقع الأتي:
http://www.pidegypt.org/cv/Drhouaida.

Civil Society Organizations and their Role in the Struggle against Extremism in Iraq

Assistant Prof. Dr. Hazim Sabah Ahmed
College of Political Science - Tikrit University
Lecturer Emad Wagga Ajeel
College of Political Science - Tikrit University

Abstract

In fact, civil society organizations have a significant role in the struggle against extremism, terrorism and violence, and the importance of civil society organizations as being an intermediary between individual, society, citizen and state, it is based on citizenship, democracy and coexistence, which in turn enhances and entrenches the values of citizenship, democracy and coexistence, thus, their role in confronting terrorism, with their multiplicity, variety and widespread in society, it was therefore crucial to involve civil society organizations in developing and planning strategies, programs and plans to confront terrorism in the intellectual, cultural, artistic and social fields to confirm the partnership relationship between the government and civil society organizations, from planning to implementation to evaluation, which requires a new format of public administration that implies the process of developing public policies for the state, and in drafting legislation, decision-making, implementation of development strategies and confronting terrorism, furthermore, to monitoring and diagnosing early warning indicators in society, the expansion of civil society institutions throughout the country and their daily contact with citizens and events, and their ability to monitor changes adequately which give warning indicators for the growth of extremist ideas, and spread a culture of tolerance and informed through their various activities, which contribute to fortification citizens against extremism and response for attempts to recruit them to terrorist organizations, in addition, to encourage

programs and activities to promote a culture of dialogue and respect for differing views, refute practices of exclusion and marginalization against any racial or social group, promote the culture of developing a sense of patriotism and national unity of the citizen, working as a partner of state institutions to advance the standard of living of marginalized groups and slum dwellers and help them to find residence and regular work as well as social reintegration into society and enable them to identify the high humanitarian values through cinematic and theatrical performances in their residence, besides in youth centers and clubs in order to connect to human culture and positive values through these artistic performances, cultural and social symposiums, but this is not to deny the responsibility of state institutions in the first place for providing economic, social and cultural rights to citizens.